مجلة عصور الجديدة- فصلية مصنفة ج- المجلد 11- العدد 1 (مارس) 1442هـ/2021م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

الجدل الفقهي في الأندلس (ق 4هـ - 6هـ/10م-12م)
بين بساطة مسائله وتجديد وسائله.

jurisprudential controversy in andalus (4 AH - 6 AH / 10 AD - 12 AD) between the simplicity of its issues and the tools.

اسم ولقب المؤلف المرسل للمقال: محمد صابة- Saba Mohammed صص176-199
الدرجة والعنوان المهني: طالب دكتوراه وباحث في مخبر الدّراسات التاريخية والأثرية في شمال إفريقيا- جامعة ابن خلدون- تيارت- (الجزائر).
البريد الإلكتروني: saba.mohammed63@gmail.com

تاريخ استقبال المقال:2020/12/01 تاريخ المراجعة: 2021/01/06 تاريخ القبول: 2021/03/08

خلاصة: عرفت الأندلس خلال الفترة التاريخية الممتدة من القرن الرابع حتى القرن السادس الهجريين/العاشر والثاني عشرة الميلاديين ظاهرة الجدل الفقهي، والذى مر بمرحلتين متمايزتين من حيث طبيعة المسائل الفقهية المعروضة للجدل، ووسائل الجدل الموظفة فيها. فالمرحلة الأولى اقتصرت قضاياها الفقهية الجدلية على مسائل فرعية بسيطة كمسائل العبادات والمعاملات، أما المرحلة الثانية فعرفت نقلة نوعية بعد أن توسعت دائرة الجدل، من حيث مسائل الجدل ووسائله من فروع إلى مسائل أصول بوسائل متعددة تم توظيفها، كعلم الكلام والمنطق. فأصبحت كل مصادر الفقه باستثناء الكتاب والسنّة معروضة للجدل والتشريح، كالقياس وحجية عمل أهل المدينة وغيرها من الأصول. إن الجدل الفقهي قد فتح آفاقا وأبوابا للاجتهادات الفقهية وتطوير مساراته وتجديد مسائله ووسائله. كان الجدل من وراء إثراء المدارس الفقهية، ومنه قد جنّب الأمة الاستمرار في ظاهرة الحجر الفقهي على المذاهب الفقهية المخالفة، ومنه انتقل الاجتهاد الفقهي من جدل في حدود مسائل الفروع إلى مسائل فقهية مست واقع المجتمع.

إن الجدل من حيث أنه ظاهرة أندلسية بامتياز، شاع خلال القرن القرن الخامس هـ/الحادي عشرة الميلادي لا يكتسي أهمية من حيث أنه ظاهرة كلامية؛ إنما أهميته من حيث مساهمته في تقديم أجوبة لمسائل فقهية طال الجدل حولها سواء مشارقيا أو مغاربيا.

الكلمات المفتاحية: الجدل الفقهي؛ الفروع؛ الأصول؛ ابن حزم؛ المنطق؛ علم الكلام.

Abstract: *From the fourth hijri century to the sixth hijri century, andalus witnessed the phenomenon of jurisprudential controversy, which went through*

two different periods whence the nature of juristic issues exposed for controversy, and the tools used in them.

The first period was limited into secondary simple jurisprudential controversial issues, such as: the worships and the treatments; however the second period has known a unique leap, and this is after the circle of controversy expanded its topics and tools from secondary issues into fundamental ones with diverse tools as otophone and logic; so that all fundamentals of Islamic jurisprudence except for Quran and hadith open for debate and analysis such as the issue of measurement and the work of people of el medina…etc

Jurisprudential controversy has opened the door for jurisprudential progress and vision as well as for the renewal of its tools. Controversy was behind the richness of jurisprudential schools, it also spare the nation the phenomenon of petrification, hereby, the jurisprudential endeavor moved from a controversy in secondary issues to other issues, which touched peoples' lives, and opened paths for jurisprudentia endeavor. Controversy as an Andalusian phenomenon over (the 5th and 11th hijri) gained a big importance for it contributed in providing answers for jurisprudential issues, which were the center of a hot debate before in the East and the West .

***Keywords**: jurisprudential controversy; origins; branches; ibn hazm; logic; otophone.*

مقدمة: تميّزت بلاد الأندلس من القرن الرابع إلى السادس الهجري/العاشر إلى الثاني عشرة الميلاديين، بظاهرة الجدل[1] الفكري، والذي مر بمراحل ومسّ مختلف المجالات: فقهية وعقائدية وفلسفية، ورغم ما حظي به الجدل الفقهي في المشرق الاسلامي من اهتمام الفقهاء والعلماء، ثم من قبل الباحثين والمفكرين من درس وبحث واهتمام، غير أن الجدل الفقهي وتطوره التاريخي في الغرب الإسلامي عموما والأندلس خصوصا، لم يلق ذات الاهتمام مثل ما كان عليه الحال في المشرق، فقد عرف هذا النوع من الجدل خلال هذه المرحلة تطورا في مساره وتوسعا في مجاله، فلم يكن من السهل حدوث هذا التنوع لولا توفر جملة من العوامل والمتغيرات التي ساهمت في هذه النقلة النوعية.

فما مراحلتا هذا الجدل؟ وما هي أهم عوامل التغيير فيه؟ وماهي طبيعة مسائله ووسائله خلالهما؟

مراحل الجدل الفقهي في الأندلس: فقد مرّ الجدل الفقهي بمرحلتين تاليتين:

1- المرحلة الأولى: (أواخر القرن4 هـ/10م وبداية القرن5هـ/11م) جدل فقهي فروعي[2]: وهو جدل فقهي بسيط في مسائله ووسائله، تخلل القرن الرابع وبداية الخامس الهجري/العاشر

والحادي عشرة الميلاديين، وتميز بضعف الجدل، وندرة التأليف فيه، فما هي العوامل المساعدة على سيطرة جدل الفروع؟

- عوامل ضعف الجدل الفقهي في ظلّ سيطرة جدل الفروع:

1) نصرة السلطة الأموية للمذهب المالكي: اتبعت الدّولة الأموية سياسة المذهب الواحد وحيثما انفرد مذهب قلّ الخلاف[3]وضعف الجدل، فانكبّ طلاب العلم على كتب الفروع والمسائل: "إلا أنهم لم ينالوا من فنّ الجدل نصيبا وكلّلوا بالفشل كلما خاضوا مناظرة[4] مع الظاهرية[5]" [6].

قال القاضي عيّاض:" وأما أهل الأندلس، فكان رأيهم منذ فتحت على رأي الأوزاعي[7] إلى أن رحل إلى مالك زياد بن عبد الرحمان[8]، وقرعوس بن العباس[9] والغازي بن قيس[10]، فجاؤوا بعلمه إلى أن أخذ أمير الأندلس إذ ذاك، هشام بن عبد الرحمان[11] بن معاوية بن هشام بن عبد الملك بن مروان، النّاس جميعا بالتزام مذهب مالك وذلك في عشرة السبعين ومائة من الهجرة، فالتزم الناس بها من ذلك الوقت[12]". وجاء في المقدمة:" ورحل من الأندلس عبد الملك بن حبيب[13] فأخذ عن ابن القاسم وطبقته وبثّ مذهب مالك في الأندلس ودوّن فيه كتاب "الواضحة" ثم دوّن العُتبى من تلامذته كتاب العتُبيّة"[14].

فها هو المستنصر[15] يقول في إحدى رسائله: "فمن خالف مذهب مالك بن أنس- رحمه الله- بالفتوى وبلغنا خبره أنزلنا به من النّكال ما يستحقه، وقد اختبرت فيما رأيت من الكتب أن مذهب مالك وأصحابه أفضل المذاهب، ولم أر في أصحابه ولا فيمن تقلّد بمذهبه غير معتقد للسنّة والجماعة، فليتمسّك النّاس بهذا ولينهوا أشدّ النهي عن تركه، ففي العمل بمذهبه جميع النجاة."[16]

فهذا النص صدر عن الخليفة الأموي المذكور، في تاريخ لا يتجاوز سنة (355هـ/966م) قاله إثر صلب أبي الخير الزنديق[17]، وكان ذلك في حياة القاضي منذر بن سعيد البلوطي[18] (ت355هـ/966م). واعتبار مذهب مالك من مقدسات الدولة في الأندلس والخروج عنه "يستوجب العقوبة". وظل ذلك ساري المفعول من بعد سقوط الخلافة الأموية، وقد وقفت على كلام الفقيه أبي جعفر بن خلف بن وصول[19] في كتابه" الوصول في علم الأصول" مفاده أنّ المعتمد بن عبّاد ملك "إشبيلية" كان متمسّكا بمذهب ابن أنس، والمعلوم أن المعتمد بن عباد حكم من (460-484هـ/1067-1091م)[20]. ممّا يؤكد استمرار العمل بمذهب الإمام

مالك والمنافحة عنه. ويذكر صاحب المقدمة: "وزخرت بحار المذهب المالكي في الأفقين إلى انقراض دولة قرطبة والقيروان. ثم تمسك بهما أهل المغرب بعد ذلك،إلى أن جاء كتاب أبي عمرو بن الحاجب لخص فيه طرق أهل المذهب في كل باب وتحديد أقوالهم في كل مسألة، فجاء كالبرنامج للمذهب[21]".

والذي يهمّنا من كل ما سبق، ليس بسط العوامل المرتبطة بنشر المذهب، سواء كان من قبل موقف السلطة من المذهب المالكي، أو عدم اهتمام الأوزاعية بنشر مذهب إمامهم ونصرته والدفاع عنه أو موافقة المذهب لأهل الأندلس، لبساطته ومحبتهم لإمامهم، ولكن كيف ساهم فقهاء المالكية في تأخير وتأجيل الجدل في عمومه وبجميع أنواعه؟

الواقع أن المذهب المالكي خلال القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي وبداية القرن الخامس الهجري /الحادي عشرة الميلادي قد ساد الأندلس دون منازع، يقول صاحب المقدمة: "وأما مالك رحمه الله تعالى، فاختص بمذهبه أهل المغرب والأندلس وإن كان يوجد في غيرهم إلا أنهم لم يقلدوا غيره إلا قليلا، لمّا أن رحلتهم كانت غالبا إلى الحجاز، وهو منتهى سفرهم..."[22] ممّا أدى إلى: استئثار المذهب المالكي بالساحة الفقهية في الأندلس وهيمنته على كل جوانبها من درس وفقه وقضاء، جعل أحكام المذهب ومسائله تحفظ وتدرس وتتداول بمسلك التقليد[23] على حساب الاجتهاد والنظر الفقهي.

فالسلوك المفرط في الولاء للمذهب المالكي، والأساليب التي اتّبعها فقهاء المالكية بالأندلس للتّمكين لهذا المذهب، وفرض قواعده على اتجاهات التفكير الأندلسي، قد ضيّق دائرة البحث في المجال الفقهي، زهاء قرن من الزمن منذ دخول المذهب المالكي إلى قرطبة أواخر القرن الثاني الهجري /الثامن الميلادي، حتى قيام رجال الحديث القرطبيين من أمثال "بقي بن مخلد"[24] و"محمد بن وضاح"[25] و"الخشني"[26] بمحاولاتهم التي تتمثل في جلب كتب السنن من العراق[27]. حينها اتّهم فقهاء المالكية بالتقليد، مما يثير سؤالا مهمّا وهو، هل وجد في الأندلس خلال القرن الرابع الهجري /العاشر الميلادي جدل حول أصول الفقه؟ وقد أجاب ابن عبد البر[28] بنفيه لوجوده، وعدّ فقهاء المالكية في الأندلس ليس لهم أي اهتمام بعلم أصول الفقه[29] ويقومون فقط بتقليد أئمة المالكية وأعلامهم بترديد آرائهم، ويقتصر دورهم على تحديد الجواب المناسب على المسائل المطروحة من ضمن كتب المالكية. ولا يعرفون أصلا كيف يتم التوصل إلى ذلك الحكم الفقهي ويسلمون به تماما[30]، بحيث إذا

حصلت مناظرة بين فقيه مالكي وفقيه آخر يتّبع مذهبا آخرا، يعجز المالكي أمامه في الجدال[31] ويعلل تسليمه للإمام مالك وفضله، وقد عبر عن ذلك منذر بن سعيد البلوطي بقوله:

عذري مـن قوم يقولـون كلما طلبت دليلا هكذا قال الإمــام

فإن عدت قالوا هكذا قال أشعب وقد كان لا تخفى عليه المسائل[32].

وهكذا شاع التقليد بين الفقهاء بصورة عامة، منذ القرن الثالث الهجري /التاسع الميلادي، ممّا يثبت بساطة تلك المسائل التي دارت بين فقهاء المالكية.

2) طبيعة المسائل الفقهية الجدلية خلال القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي:

اقتصرت مواضيع مجالس الجدل والمناظرة بعلم الفقه على أمهات كتب المذهب المالكي ومنها المدوّنة[33]. فكان الهدف من هذا الجدل الفقهي قياس درجة حفظ الفقيه المالكي[34]. فلم يكن الأصل في المناظرة تأصيل فرع أو اجتهاد في مسألة، بل اقتصر أمر الجدل في غالبه على اجترار بعض مسائل المدوّنة. فقد كان أبو عمر بن القطّان[35] يقدم مقدمات ابن أبي زيد لأحكام كتابه المختصر، في حين اهتم ابن أبي جعفر ابن أبي رزق[36] بتلك المقدمات، وجاء بمنهج جديد في المناظرة بقيامه بذكر مقدمة شاملة لكل قسم جديد من المدوّنة يبدأ به المناظرة[37].

فخلفيات هذا التقليد والتعصّب يُحقق جمع الأمّة على المذهب الواحد لصدّ كل العقائد المخالفة، ولكن الموقف السلبي من المذاهب الفقهية من أهل السنّة والجماعة تبقى مجرد اختلافات فروعية، لا تستدعي كلّ هذا التشدّد والتعصّب، لأن التعصب للمذهب لا يفسح المجال أمام باب الاجتهاد الفقهي.

فلا يمكن للجدل أن ينتقل إلى مستويات متقدمة أو ما يصطلح عليه بـ"الخلاف العالي"[38] إلا بتشجيع الجدل ممزوجا بوسائل جدل مساعدة كعلم الكلام، الذي عدّه عديد الفقهاء من وسائل رفع مستوى الجدل، والذي يساعد في تأصيل الفروع والدفاع عن الأصول. وفي هذا يقول صاحب الإحياء: "تزامنت نشأة المناظرة في مرحلة مرادفة مع نشوء علم الكلام وكانت أداته للنقاش، ثم ظهرت فئة من العلماء لم تؤيد المناظرات الكلامية لما تولده من التعصّبات ويفتح باب النّقاش في مسائل لا طائل منها، ولكنّهم وجدوها وسيلة ملائمة للنقاش في علم الفقه"[39]. ولا سيما في مسائل الخلاف بين المذاهب الفقهية[40]. حتى

عدّها البعض ضرورة لازمة لعلم الفقه، فبواسطتها يتمّ التوصل إلى الكثير من الأحكام الفقهية[41].

3) موقف مالكية الأندلس من الجدل وعلم الكلام[42]: إن طريقة الإمام مالك وتلامذته اتّسمت بالاختيار من أقوال الصحابة وأئمة التابعين مسلكا للتّفقه، فكانوا بذلك بمنأى عن الجدل وأهله[43]. وانحصر الجدل الفقهي في المسائل الفقهية وفق الطريقة التقليدية في ظل غياب استعمال الطرق الكلامية أو إسقاط المنطق الأرسطي[44] على مثل هذه المسائل.

ظل الجدل الفقهي في مراحله الأولى أسيرا في نطاق إثبات المذهب المؤالف وإبطال الرأي المخالف، وقد انثال النّاس على المناقشات الفقهية وما كان الدافع معرفة علل الأحكام أو استنباط قواعد الشرع، بل إرضاء نهمة التعصّب وشهوة الحكام[45].

ومردّ ذلك إلى أن الإمام مالك لم يؤسّس مذهبه في الرأي على الانتصار والردّ على الخصوم والمخالفين ونقد آرائهم، ولذلك لم يعرف عنه منازعة المذاهب الموجودة والإسهاب في إبطالها أو الردّ على أصحابها، كما أنه لم يؤلف أي كتاب في الردّ على أي مذهب قبله، ولم ينح مسالك الجدل والمناظرة، بل بناء على الاختيار من أقاويل أهل بلده، ومن حديث أهل الحجاز وما استقر عليه أهل العلم وتوارثوه من السنن[46] عن النبي- صلى الله عليه وسلم-. وممّا يؤكد هذا المذهب قول مالك: "المراء والجدال في العلم يذهب بنور العلم من قلب العبد" وكان أشدّ النّاس كراهة للجدل في الدّين، فكان يقول: "ليس الجدال في الدّين شيء" وقيل له: الرجل له علم بالسنّة، أيجادل عنها؟ قال : لا ولكن ليخبر بالسنّة، فإن قبل منه وإلا سكت"[47].

فالإمام الباجي يبيّن غرضه من تأليف كتابه المنهاج ويبرّره، فهو كتبه خصّيصا لمواطنيه الأندلسيّين، ومعظمهم إن لم يكونوا كلّهم تقريبا، يجهلون فنّ الجدل[48]. فهو يصرح في مقدّمته: "فإني لمّا رأيت بعض أهل عصرنا عن سبيل المناظرة ناكبين وعن سنن المجادلة عادلين، خائضين فيما لم يبلغهم علمه ولم يحصل لهم فهمه، مرتبكين ارتباك الطّالب لأمر لا يدري تحقيقه والقاصد إلى نهج لا يهتدي طريقه، أزمعتُ على أن أجمع كتابا في الجدل يشمل على جمل أبوابه وفروع أقسامه وضروب أسئلته وأنواع أجوبته"[49]. ومنه يتأكّد أن علم الكلام يبقى من أهمّ وسائل الجدل والمناظرة في مجال الفقه، ممّا يوفّر للفقهاء أرضية ملائمة لإثبات قدراتهم الفقهية وفسح مجال الاجتهاد أمامهم[50].

وقد حورب هذا العلم في الأندلس، حيث أعتبر بدعة وجب محاربتها والتّنكيل بأتباعها وفي هذا الشّأن يقول ابن عبد البرّ: "أجمع أهل الفقه والآثار في جميع الأمصار، أن أهل الكلام أهل بدع وزيغ، لا يعدّون عند الجميع في جميع الأمصار في طبقات العلماء، وإنّما العلماء أهل الأثر والفقه فيه، فكل متكلّم فهو من أهل الأهواء والبدع"[51]. ولم يجد علم الكلام له نشاطا واسعا في الغرب الإسلامي، ولم يلق التشجيع وكثرة الأنصار مثل ما لقيه في المشرق[52]. فلم يكن علم الكلام مقبولا ولا مرغوبا في هذا الجزء من العالم الإسلامي، ويؤكد ذلك ابن حزم بقوله: "وأما علم الكلام فإن بلادنا، وإن كانت لم تتجاذب فيها الخصوم، ولا اختلفت فيها النّحل، فقلّ لذلك تصرّفهم في هذا الباب"[53]. فرأي ابن حزم ينطوي على دلالات تاريخية وثقافية عميقة تؤكّد أن المجتمع الأندلسي كان بعيدا عن ممارسة التجريد الذهني والتّعقيد الفلسفي والكلامي[54].

يبدو واضحا من خلال عرض المرحلة الأولى من الجدل الفقهي، أنّه تميّز بضيق دائرة الجدل، واقتصر على المسائل الفقهية الفرعية في ظلّ غياب المذاهب الفقهية الأخرى المخالفة والمنافسة. وبدعم من الدولة الأموية ساد المذهب المالكي الأندلس، فيما بين القرنين الثالث وبداية الخامس الهجريين/التاسع والحادي عشرة الميلاديين، وهو ما تسبّب في تأخّر الجدل الفقهي من حيث طبيعة المسائل الفقهية المعروضة للجدل، فظلّ الجدل مقتصرا في معظمه على مسائل الفروع، وظلّت هذه المسائل تُعرض للجدل بالطّرق التقليديّة بعيدة عن المنطق وعلم الكلام. ولذلك فإن ظاهرة التّقليد في الجدل الفقهي تسبّبت في تأخير الاجتهاد الفقهي بعد أن أغلقت أبوابه في وجه الفقهاء المجتهدين لفترة من الزمن.

2- المرحلة الثانية: (ق5-6هـ/11-12م) جدل أصولي: تميّزت هذه المرحلة بنشاط الجدل الفقهي الأصولي بوسائل عديدة.

- عوامل انتقال الجدل من فروعي إلى أصولي: لم يأخذ فقهاء المالكية طيلة هذه الفترة، الممتدّة من أواخر القرن الثاني إلى أواخر القرن الرابع الهجريّين /الثامن والعاشر الميلاديين، شيئا يذكر من منهجيّة مالك الأصولية التي ضبطها في الموطإ[55]، ذلك أن الحجر الذي ضربته المالكية على المذاهب الفقهية وغيرها من التيّارات العقدية المخالفة، قد فرضت حضورها وتأكّد نشاطها وحملت معها مسائل فقهية وعقدية ألزمت أهل السنّة والمالكية خصوصا

الخروج من دائرة السكوت عن علم الكلام إلى مواجهتها ومجادلتها باستعمال وسائل جدلية مناسبة.

مع نهاية الدولة الأموية بالأندلس سنة (422-هـ/1031م) يكون الجدل الفقهي البسيط قد بدأ ينتقل متجدّد الوسائل إلى الخلاف العالي، ذلك الجدل الذي ما فتئ أن انطلق من المسائل الفرعية لينتقل إلى الأدلّة الأصولية، أي أنه صار إلى جدل أصولي، ومن خلاله تم "نقل المناظرة من الفروع إلى أصل المسألة"[56]. من أجل ذلك كلّه وجب طرح السؤال التّالي، ما هي العوامل والظروف التي صاحبت هذا الانتقال النّوعي في باب الجدل؟ وما هي الوسائل الموظّفة في ذلك؟

1)- عهد الخلافة الأموية والدولة العامرية(316- 399هـ/929- 1008م) التمهيد للجدل الأصولي: استمرّت الحركة العلمية على يد عبد الرحمان الثالث(300- 350هـ/912- 961م) وعلى عهد ابنه الحكم المستنصر بالله(350- 366هـ/961- 976م) الذي " كان جامعا للعلوم، محبّا لها مكرما لأهلها"[57] وتواصلت على عهد الدولة العامرية (372- 399هـ/-1008-1008م).

2)- جهود فقهاء القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي في التّمهيد للجدل الأصولي: لا يمكن لأحد أن ينكر ازدهار الدراسات الفقهية على عصر الخلافة الأموية، على أيدي ثلة من العلماء كمحمّد بن يحيى بن عمر بن لبابة[58] (ت:333هـ-944م) وقد ترك كتاب "المنتخب" في المذهب المالكي، وكذلك الفقيه المالكي يحيى بن عبد الله بن يحيى اللّيثي[59] (ت:234هـ/848م) والفقيه عبد الله محمّد بن القاسم الثغري[60] (ت:373هـ/981م).

كان لازدهار حركة الدراسات الفقهية في الأندلس أن اتجه نحو الاشتغال بدراسة "مسائل الاختلافات"؛ فقد ألّف الفقيه محمّد بن حارث الخشني كتاب في "الاتفاق والاختلاف لمالك بن أنس وأصحابه"، كما صنّف أبو محمد عبد الله بن إبراهيم الأصيلي (ت:372هـ/982م) كتابا فيما اختلف فيه العلماء وسمّاه "الدلائل في اختلاف العلماء"[61].

ويظهر بوضوح في تراجم العديد من رجال القرن الرّابع الهجري/العاشر الميلادي الأندلسيّين، النّزوح إلى التّحرّر الفكري ونبذ التّقليد. ويلاحظ المذهب الشّافعي ومذهب داود الظّاهري، كانا أكثر المذاهب الفقهية إلى حدّ ما، بعد المذهب المالكي أو عند القرطبيّين[62].

- **عصر ملوك الطّوائف وازدهار جدل أصول الفقه:** عرف هذا النوع من الجدل ازدهارا على عهد ملوك الطوائف (422- 484هـ/982-1008م)؛ حيث نشط أمر الجدل والتناظر بين

مختلف المذاهب الفقهية والعقدية؛ بفضل التسامح الديني الذي اتّسم به ملوك الطّوائف بعد أن شجعوا على الجدل الفقهي بين مختلف المذاهب الفقهية، واضطرّ المالكية إلى مناظرتهم والانتصار لمذهبهم[63]، وتنافس ملوكها على احتضان أهل العلم والأدب، واتخاذهم كأدوات للدفاع عنهم وعن مراكزهم[64].

في ظلّ ملوك الطوائف ترعرعت هذه الحركة التي أولوها عناية وافرة، رغم ما كان يشغلهم من حروب وصراعات سياسية، ولكن من الإنصاف القول أن لهؤلاء الملوك تفرّدا، باعتنائهم وتشجيعهم لأهل العلم والأدب[65]. حيث أن كل ملك منهم كان يحاول أن يجعل من مملكته محجّة للأدباء والعلماء. وقد نشطت النّدوات والمناظرات بين الأدباء والفقهاء في قصور الملوك والأمراء[66].

كان من علامة حبّ الملوك للعلم، أنهم ينفقون الكثير من أجل تحصيله، لا يشغلهم عنه شاغل، وفي هذا يقول المقرّي:" فالعالم منهم بارع لأنه يطلب ذلك العلم بباعث من نفسه يحمله على أن يترك الشغل الذي يستفيد منه وينفق ما عنده حتى يعلم"[67].

إنّ تغيّر الظروف وتبدّل السّلطة السياسية، سوف يفرض على مالكية الأندلس الانتقال من حالة التعصّب والانغلاق إلى مرحلة المواجهة والجدال، فساعد هذا الجوّ على ظهور مجتهدين كبار في الفقه وأصوله والجدل فيه.

3) دور فقهاء القرن الخامس الهجري/الحادي عشرة الميلادي في تنشيط الجدل الأصولي: من خلال كثرة التّأليف في علم الأصول، إذ نجد من مؤلّفيه أصوليّين أندلسيّين بارزين من أمثال:

- **الفقيه الأصولي أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي(ت:474هـ/1081م):** قال القاضي عياض: "رحل سنة ست وعشرين أو نحوها فأقام بالحجاز،ورحل إلى بغداد، ودخل الشام ومصر، ودخل الموصل، وحاز علما كثيرا، وكان مقامه بالمشرق نحو ثلاثة عشر عاما، ولم يكن بالأندلس قط أتقن منه للمذهب- المالكي- وبلغني أن بن حزم الظّاهري كان يقول: " لم يكن للمالكية بعد عبد الوهاب مثل أبي الوليد، كان أبو الوليد فقيها نظّارا، محقّقا رواية، محدثا، متكلما أصوليا فصيحا، حسن التأليف، وعنده من الإتقان والتحقيق والمعرفة بطرق الجدل، وجرت له معه- ابن حزم- مجالس، ومن تصانيفه كتاب "السراج في عمل الحجّاج في مسائل الخلاف" كبير الحجم لم يتمّ، ومن كتبه في الأصول والكلام

كتاب"التّسديد إلى معرفة طرق التّوحيد" وكتاب "إحكام الفصول في أحكام الأصول" وكتاب "الإشارة في الأصول" وكتاب " تفسير المنهاج في ترتيب طرق الحجاج[68]".

- **ابن حزم الظّاهري (ت456هـ/1063م):** علي بن سعيد بن حزم، له تواليف كثيرة، وله كتاب "الإحكام لأصول الأحكام" في غاية التقصي والحجاج. وكتاب" التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية". مولده ليلة الفطر سنة (383ت:هـ/991م) بقرطبة ومات بعد الخمسين وأربعمائة[69].

- **أبو عمر أحمد بن محمّد بن عبد الله بن أبي عيسي المعافري الطلمنكي(ت: 429هـ-1037م):** ولد بطلمنكة، بثغر الأندلس الشرقي، ونشأ بقرطبة. اتسعت روايته، غلب عليه القرآن والحديث وألف تواليف كثيرة نافعة، ككتاب " الدليل إلى معرفة الجليل" نحو مائة جزء. وكتابه في التفسير. وفضائل مالك ورجال الموطإ، وكتاب الردّ على ابن مسرّة[70]".

4) ظاهرة التجديد الفقهي: إن ظاهرة التجديد الفقهي خلال هذه المرحلة، تجاوزت جدل الفروع الفقهية إلى أصول الفقه نفسها، ورفعا للخلاف في كثير من مسائل الأصول، فهي في حاجة إلى التمحيص، والموازنة والترجيح، والبعض يحتاج إلى التأكيد وبعضها الآخر يحتاج إلى التفصيل والتطبيق، وهذا ما وجدناه عند ابن حزم والباجي، وابن عبد البر وسنجده عند ابن العربي في القرن السادس الهجري /الثاني عشرة الميلادي وعند الشاطبي في القرن الثامن الهجري/الرابع عشرة الميلادي.

فخلال هذه المرحلة تمّ توظيف علم الجدل والتفكير النقدي، ففقهاء المالكية، كانوا قبل هذا القرن، يعرضون المسائل الفقهية دون قانون مرجعي أو مدلول معرفي إلاّ خلال القرن الخامس الهجري /الحادي عشرة الميلادي، حيث اعتمدوا الاستدلال الأصولي المدعم بالمنطق الأصولي والذي اعترض عليه ابن حزم، مرجحا المنطق الأرسطي.[71]

5) مرحلة اكتمال إرساء المذاهب: شهدت هذه المرحلة ازدهارا في البحث الجدلي، لأنها صادفت مرحلة إرساء المذاهب الفقهية، وظهور المدارس الكلامية، وانتصار كل مذهب لرأيه[72]"، ولمّا كان باب المناظرة في الرد والقبول متسعا، وكل واحد من المجادلن يرسل عنانه في الاحتجاج لرأيه، ومنه ما يكون صحيحا، ومنه ما يكون خاطئا، احتاج العلماء إلى أن يضعوا أدبا وأحكاما يقف المتناظران عند حدودها[73].

- **علم الأصول**[74] **أكثر المسائل الفقهية جدلا في القرن الخامس الهجري(11م):** خلال هذا القرن أثيرت مسائل جدلية أصولية، ما كان يجرؤ فقيه قبلها بإثارتها أو التّشكيك فيها، فكيف بنقضها ونقدها من خلال وسائل جدلية كلامية، أساسها الاستدلال المنطقي الموجه لهذا الجدل، فأصبحت كل المصادر عدا القرآن والسّنة الصّحيحة مباحث مباحة للجدل خصوصا من قبل الظّاهرية بقيادة أبو محمد بن حزم.

عُدّ القرن الخامس الهجري/الحادي عشرة الميلادي قرن أصول الفقه، حيث اجتمع لهذا العلم خلال هذه الفترة مالم يجتمع لغيره، من حيث اجتماع العلماء به، ومن حيث مكانته بين العلوم الأخرى، جاء في المقدمة: " أعلم أن أصول الفقه أعظم العلوم الشّرعية وأجلّها قدرا وأكثرها فائدة، وهو ينظر الأدلة الشرعية من حيث تؤخذ منها الأحكام الشرعية والتكاليف وأصول الأدلة الشرعية[75]" كما شهد هذا القرن اكتمال مناهج التأليف الأصولي، المحصورة في طريقتين:

-**طريقة الجمهور**: والتي تعتمد على تحرير المسائل، وتقرير القواعد على المبادئ العقلية وإقامة الأدلّة عليها مجردة عن الفروع الفقهية، وتسمى بطريقة المتكلمين.

-**طريقة الفقهاء:** والتي تقرر القواعد الأصولية، على مقتضى ما نقل من الفروع الفقهية، وعليها سار الحنفية[76].

3- أسباب ازدهار علم أصول الفقه: ويرجع سبب ازدهار البحث الأصولي خلال القرنين الخامس والسادس الهجريّن /الحادي عشرة والثاني عشرة الميلاديين إلى تأثره بعلم الكلام من خلال استخدام الأسلوب الجدلي في التأليف، بتطبيق قواعده في الاحتجاج للرأي والرّد على الخصوم.[77]

فالمنزلة العالية التي تبوأها علم أصول الفقه من علوم الشريعة، والتي كان موردها مقام التصحيح والتنقيح، تصحيحا لمسارات الاستنباط من دلائل الكتاب والسّنة، وتنقيحا لاستدلالات المجتهد من مثارات الغلط، جعلت هذا العلم ميزانها للاستدلال[78]. وقد اجتهد الأصوليّون في هذه الفترة في تقديم العديد من المؤلّفات.

فمؤلّف المنهاج في ترتيب الحجاج للباجي[79]، يتّسم بطابع هذه الثقافة الفقهية الأصولية الجدلية، الشاسعة الجامعة والتي تلقاها الباجي في المشرق، وقد أكمل زاده العلمي

في علم أصول الفقه بإحكامه في الجدل، فهذا التأليف قد أبعدنا عن تلك التصانيف الأندلسية التقليدية التي غلب عليها صبغة النّوازل والأحكام والوثائق[80].

وحسبك به أنه من جملة العلوم العميقة التي يصطحب فيها الرأي الشّرع، حيث يأخذ من: "صفو الشرع والعقل سواء السبيل، فلا هو تصرف بمحض العقول، بحيث يتلقاه الشرع بالقبول، ولا هو على محض التقليد الذي لا يشهد له العقل بالتأييد والتّسديد"[81].

4- الجدل الأصولي: ما يميّز الجدل الفقهي عن سابقه من القرون، أن علماء الأصول قد تأثروا بعلم الحجاج والجدل واستثمروا هذا العلم ومبادئ إثبات القضايا الأصولية، فهم أكثر من استعمله وفي ذات الوقت من خدمه[82]. فما هي العلاقة بينهما؟

4-1- علاقة علم الأصول بعلم الجدل: فالجدل هو من وسائل خدمة فروع علم أصول الفقه .فابن خلدون خصص بابا من مقدمته سمّاه" أصول الفقه وما يتعلق بها من الجدل والخلافيات".[83] وذكر: "والمتكلمون يُجرُون صور تلك المسائل عن الفقه، ويميلون إلى الاستدلال العقلي ما أمكن لأنه غالب فنونهم ومقتضى طريقتهم"[84]. فالعلاقة وثيقة بين علم الأصول وعلم الكلام والجدل، فإن انتشار الجدل له أثره الواضح في علم أصول الفقه، فقد تأثر بهذا الفن أكثر علماء الأصول[85]، بالمقابل خدم بعض أعلام أصول الفقه علم الجدل. واذا كانت المؤلفات الأولى في أصول الفقه ك"رسالة الشافعي" وآثار أعلام الأصول في القرن الثالث وأوائل القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي، قد ظهرت فيها بوادر تطبيق الحجاج والجدل من خلال ما تميزت به هذه الأُثار من ترتيب القضايا الأصولية واعتماد المنهج الجدلي في إثبات الأدلة والقواعد، فإن خدمة علم الحجاج والجدل من الجانب النّظري، قد تلت هذه المرحلة تبعا للتوسع في التّأليف الأصولي على منهج المتكلمين والفقهاء[86]. ويمكن للنّاظر في المؤلفات الأصولية نهاية القرن الرابع والخامس الهجريين/العاشر والحادي عشرة الميلاديين وما بعدها، يلاحظ بأن لهذه الصناعة كما ذكر ابن خلدون: "وكملت صناعة أصول الفقه بكماله، وتهذيب مسائله وتمهدت قواعده، وعن الناس بطريقة المتكلمين فيه"[87] من خلال العناية بالمقدمات، ومؤلفات الباجي، كـ"الإحكام"، و"كتابه "المنهاج في ترتيب الحجاج"[88]

أراد الباجي أن يجعل من المنهاج كتاب خلاف وجدل، لذا فهو يستعرض فيه الآراء المختلفة في المذاهب الثلاثة الكبرى، ليضعها حذو الآراء المالكية، وإنه كتبها لمواطنيه

الأندلسيين، فهو يصرح في المنهاج:" فإني لما رأيت بعض أهل عصرنا عن سبيل المناظرة ناكبين وعن سنن المجادلة عادلين، أزمعت على أن أجمع كتابا في الجدل... "[89].

ومن وسائل جدل الفقه الأخرى الموظفة في القرن الخامس والسادس الهجريين /الحادي عشرة والثاني عشرة الميلاديين، استعمال المنطق[90]، كوسيلة من وسائل الجدل الأصولي، فقد واصل مشاهير الأصوليين على وضع مصنفاتهم وفق المنهاج المتقدم الذي يمزج المنطق بالكلام في مقدمات كتب أصول الفقه، في أغلب المذاهب الفقهية، فما العلاقة بينها؟

2-4- علاقة علم أصول الفقه بالمنطق: تأكدت العلاقة بينها خلال القرن الرابع وبداية الخامس الهجريين /العشر والحادي عشرة الميلاديين، حيث تم اختراق علم أصول الفقه من قبل المتكلمين، وتمكّنهم من تمرير محتوياتهم المنهجية، التي تشتمل على عناصر من علم المنطق تم تثبيتها في علم الكلام، ثم في الأصول[91].

تميزت هذه المرحلة بظاهرة غير مسبوقة، ظهرت في المدونات الأصولية، وهي تقديم المصنّفات الأصولية، بمقدمات نظرية، يعتني بها المصنّفون بدراسة جملة من المسائل المنهجية والتي تنظّم عملية البحث والنظر، وتكون كالمدخل المنهجي قبل الخوض في مناقشة الأدلّة والقواعد الأصولية[92]. فعامّة الأصوليين في القرن الخامس الهجري /الحادي عشرة الميلادي تابعوا هذا المنهج في وضع منهجية تشتمل على جملة من المسائل من عدة مصادر تتلخّص في المواد الأولية:

- مواد منطقية: غالبا ما يرد في المقدمات التي يكبتها الأصوليون في مؤلفاتهم مسائل منطقية ومنها:

- تعريف العلم وأقسامه الضروري، والنظري.

- مراتب الادراك ومصادر العلم الضروري.

- تعريف الحدّ، وبعض شرائطه و مسائله.

وانتشر هذا الصنف من المقدمات منذ منتصف القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي مرورا بالقرن الخامس الهجري/الحادي عشرة الميلادي فيما بعد[93].

وقد ذهب مصنفو القرن الخامس الهجري /الحادي عشرة الميلادي إلى الانتقاء والانتخاب من المسائل والموضوعات وخلطها بمادة أخرى كلامية ولغوية ضمن المقدمات النّظرية[94].

- **مواد كلامية:** فقد أَلِفَ المتكلمون على تأصيل علاقتها بمادة أصول الفقه، حتى جعلوا منها جزءا مكونا للفكر الأصولي، من خلال الإلحاح على حاجة أصول الفقه لعلم الكلام نظريا وإدخال المسائل الكلامية[95].

- **مبادئ أو مسائل لغوية:** كحروف المعاني، وتقسيمات الألفاظ، والحقيقة والمجاز. حيث ساهمت علوم اللّغة، كالنحو والبلاغة، في إمداد وتكوين "الشّكل الشّمولي" المتطوّر للمدوّنة الأصولية[96]. والحاصل أن التاريخ والواقع الأصولي، يشهد بنفوذ بعض العلوم كالكلام وعلوم العربية في تكوين وتزويد المصنفات الأصولية[97].

- **شرح لجملة من الحدود:** الأصولية والكلامية والمنطقية. والقاسم المشتركة لهذه المواد أنها مضافة إلى علم الأصول.[98]

4-2-1-موقف أصوليي الفقه من المنطق: واصل مشاهير الأصوليين في القرن الخامس الهجري/الحادي عشرة الميلادي على وضع مصنفاتهم وفق المنهاج المقدم، والذي يمزج المنطق بالكلام في مقدمات كتب الفقه، وفي أغلب المذاهب الفقهية[99].

ومن أولئك، أبو الوليد الباجي في "إحكام الفصول في أحكام الأصول"[100] حيث ناقش جملة من العناصر المنطقية في مقدمة كتابه والتي اشتملت على تعريف حدود مراتب الإدراك ومعناه، حد العلم وتقسيمه، العلم الضروري وثم عرض مجموعة من الحدود الأصولية على أبواب أصول الفقه[101].

وفي الجملة، فإن خطاب الباجي في كتبه الأصولية تظهر الصيغة الفقهية أكثر من الأداء الكلامي الجدلي، على عكس ما جاء به ابن حزم.

4-2-2- موقف ابن حزم من المنطق: فإن ابن حزم أظهر حماسة من خلال كتابه "التقريب لحدّ المنطق" معاكسا بذلك الاتجاه الديني العامّ في الموقف من المنطق[102].

- **دور ابن حزم في التقريب بين أصول الفقه والمنطق:** فقد بادر أبو محمّد المعاصر للباجي وألّف في ذات الشأن كتابه "التقريب لحدّ المنطق" فجعله مقدمة فكرية ينطلق منها على أسس منطقية كل من أراد أن يحاكم البراهين والقضايا في الشريعة وفي غيرها، فهو أداة

صالحة تعين على فرز الشغب والسفسطة من البراهين اليقينية، اذ تكلم فيه على أنواع البرهان[103]. وفيه يقول:" فكتبنا كتابنا الموسوم بكتاب التقريب، وتكلمنا فيه عن كيفية الاستدلال جملة وأنواع البرهان الذي به يستبين الحق من الباطل، في كل مطلوب، وخلصناها ممّا يظن إنه برهان وليس ببرهان" ثم يذكر "...، وجعلنا هذا- الإحكام- بتأييد خالقنا عزّ وجلّ لنا، مُوعبا للحكم فيما اختلف الناس من أصول الإحكام، محذوف الفضول، محكم الفصول..."[104].

- **توظيف ابن حزم للمنطق في أصول الفقه:** يبقى ابن حزم أكثر من دعا إلى توظيف المنطق في أصول الفقه، في النصف الأول من القرن الخامس الهجري/الحادي عشرة الميلادي، حيث سبق كافة الأصوليين في مطلبين:

1/1- تقرير حاجة المجتهد الأصولي لدراسة كتب المنطق: ومعرفة القواعد والمبادئ المنطقية ذلك ما ذكره في معرض حديثه عن كتب المنطق الأرسطية:"والكتب التي جمعها أرسطوطاليس في حدود الكلام،كلها سالمة مفيدة دالة على توحيد الله عزّ وجلّ وقدرته عظيم المنفعة..."[105].

بادر ابن حزم بمحاولة ترويجية مبكرة لعلم المنطق في النطاق الشرعي من خلال مناقشة الطائفة الممانعة للمنطق اليوناني، مع تتبع وتحليل لمجمل الأحكام التي شاعت ضد قراءة كتب أرسطو، مع التأكيد في أكثر من موطن على منفعة المنطق وشمولها للعلوم الشرعية.[106]

2/1 اعتماد علم المنطق كمقدمة منهجية: لمعرفة وضبط أصول الاستدلال في أصول الفقه[107].

يبقى ابن حزم أقوى من ناصر المنطق في القرن الخامس الهجري/الحادي عشرة الميلادي فهو ألف فيه ودافع عنه، واعتمده كمنهج في أصول الفقه. فلم يكتف بالتنظير له بل انتقل به إلى مستوى التطبيق واستعمله إلى جانب الوسائل الأخرى لهدم بعض الأصول عند المالكية وأهل السنّة.

3/1- توظيف ابن حزم للمنطق لهدم أصول الفقه عند المالكية: فهو بكل جرأة لم يسبقه إليها أحد في الأندلس، ينقض من خلالها صراحة وبمقدمات منطقية طوال أصول مذهبية، عدت سابقا أصولا ثابتة لا يقترب منها أحد. ففي الإحكام يهدم أصلا من أصول

الفقه، هو الاجماع فالدين عنده قد اكتمل. لقوله تعالى:" اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ورَضِيتُ لَكُمْ الإِسْلاَمَ دِيناً.[108] " فعنده لا إجماع إلا بنصّ، وهو يعترض القياس ويحرّم التقليد، إلاّ ما جاء بنصّ أو كلام صحيح نُقل عن النبي - صلى الله عليه وسلم-[109].

يبقى ابن حزم أشهر من دعا إلى توظيف المنطق في الجدل الأصولي، وهو ما زاد في احتدام الجدل بين أصوليي الأندلس، فالمنطق عند ابن حزم من لوازم الفقيه المجادل، فهو وسيلته للإدراك الكامل والوعي العاقل، فهو يوجّه ويصحّح مساره حالة الاستدلال والاستنباط فهو آلة في توجيه الاجتهاد.

1-3/1 علاقة علم أصول الفقه بعلم الخلاف[110]: يعتمد علم الخلاف على علم الجدل ومبادئه ويستمد أصوله من العلوم العربية والشّرعية والمنطقية، خاصة أصول الفقه وأحكام الفقه وألحقه بعض العلماء بأصول الفقه أو فرعا من فروعه، واشترطوا في الباحث في علم الخلاف معرفته الكاملة بقواعد أصول الفقه ومبادئه[111].

يهدف علم الخلاف إلى تأييد مذهب الأئمّة بإيراد الحجج والبراهين والأدلّة لأقوالهم وبيان القواعد والأصول التي اعتمدوا عليها في الاجتهاد والاستنباط، دفع الشكوك التي ترد على المذهب، وردّ الشبهة التي تثار عليه وإيقاعها في المذهب المخالف، وهكذا يؤكّد صلته بعلم الفقه وكتب الفقه[112].

ولتوضيح علاقة هذا العلم بالأصول وعلاقتهما الجدلية، نورد قول ابن خلدون عن علم الخلاف:" فاعلم أن هذا الفقه المستنبط من الأدلّة الشّرعية كثر فيها الخلاف بين المجتهدين،فجرى الخلاف في النّصوص الشّرعية، والأصول الفقهية، وجرت بينهم المناظرات في تصحيح كل مذهب إمامه، تجرى على أصول جديدة، وطرائق قويمة، يحتج بها كل على مذهبه الذي قلّده، وتمسّك به، وأجريت في مسائل الشريعة كلها، وفي كل باب من أبواب الفقه، وكان في هذه المناظرات بيان مآخذ هؤلاء الأئمّة، ومثارات اختلافاتهم، وكان هذا الصنف من العلم يسمّى الخلافيات ولابدّ لصاحبه من معرفة القواعد التي يتوصّل بها إلى استنباط الأحكام، كما يحتاج إليها المجتهد، إلّا أن المجتهد يحتاج للاستنباط (من الكتاب والسّنة) وصاحب الخلافيات يحتاج إليها لحفظ المسائل المستنبطة من أن يهدمها المخالف بأدلّته[113]". ثم يردف:" وهو لعمري علم جليل الفائدة في معرفة مآخذ الأئمّة وأدلّتهم"[114].

2-3/1 أشهر مؤلفات علم الخلاف في القرن الخامس الهجري (11م): ظهر في علم الخلاف في القرن الخامس كتب كثيرة، وهي الكتب المذهبية التي عرضت المقارنة بين المذاهب منها:

- المحلى، لأبي محمد بن حزم، فهو كتاب صنّفه أصلا لعلم الخلاف، والمقارنة بين المذاهب.

- الاستذكار لابن عبد البرّ (463هـ-1071م) ومضمون الكتاب "الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، وعلماء الأقطار في ما يتضمّنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح وكل ذلك بالإيجاز والاختصار" لأنه اختصره من كتابه الموسوعي" التمهيد لما في الموطإ من المعاني والأسانيد". وهو كتاب كبير وضمّنه بيان أقوال الصّحابة والتابعين والأئمّة في المسائل الفقهية المعروضة في الموطإ، وبيان بعض الترجيح في ذلك، متبعا السّنة والأثر، مع بيان الخلاف والترجيح في المسائل الفقهية[115].

- **ومن أعلام القرن الخامس الهجري /الحادي عشرة الميلادي:** أبو الوليد الباجي(474هـ-1081هـ) الفقيه الأصولي صاحب كتاب "المنتقى في شرح الموطّإ" في سبع مجلّدات.

فالقرن الخامس كان أنصع القرون للحركة الفقهية، فكان هذا القرن بحق قرن الموسوعات الفقهية وعلم الخلاف[116].

- **أشهر مؤلفات علم الخلاف في القرن السادس الهجري /الثاني عشرة الميلادي:** ويبقى كتاب "بداية المجتهد ونهاية المقتصد" للفقيه أبي الوليد ابن رشد الحفيد[117] من أحسن ما ألّف في هذا المضمار. فهذا الكتاب عزّ نظيره فلم يؤلف أحد على منواله على الاطلاق، فهو الكتاب الوحيد الذي جمع أصول الفقه واستشهد بفروعه. فهو كتاب فقه وأصول في نفس الوقت[118].

فقد شرّق فيه وغرّب، بجمع أقوال الأئمّة ليطبقها على القواعد الكلية لأصول الفقه فلم يعد كتاب أصول فقط ولا فقه فقط، وإنما جمع فوق ذلك فقها مقارنا على المذاهب الأربعة[119].

- **غرض ابن رشد الحفيد من تأليف الكتاب:** يذكر ابن رشد الحفيد غرضه من تأليف الكتاب:"إذ كان قصدنا من تأليفه إنما هو ذكر المسائل التي تجري من الأصل مجرى الأمهات وهي التي اشتهر فيها الخلاف بين فقهاء الأمصار[120]". ثم يردف: "وليس كتابنا هذا كتاب فروع وإنما هو كتاب أصول"[121]، ويقول: "إن في قوة هذا الكتاب أن يبلغ به الانسان رتبة الاجتهاد إذا تقدم فعلم من اللغة العربية وعلم من أصول الفقه وما يكفيه في ذلك."[122].

فقد صدّر نسخته بالأصول التي تؤخذ منها الأحكام، ثم بالأحكام المتفق عليها والمختلف فيها بين الأئمّة مع ذكر أدلتها ومداركها[123]، فهو يذكر دائما في عديد من الأبواب "الأصل الوجوب" ومرّة "الأصل في هذا الباب"[124].

إذن يبقى ابن رشد الحفيد العلامة الفارقة في هذه المرحلة في عالم الفلسفة والمنطق الإسلامي، والذي يمتاز بكونه عالما موسوعيا ذا نشأة شرعية، ومشاركة في علوم الشريعة في الفقه والأصول والكلام[125].

وبذلك يكون ابن رشد الحفيد خاتمة هذه المرحلة التي شهدت جدلا أصوليا متميزا فريدا من نوعه من حيث اتساع دائرة الجدل الفقهي والذي انتقل من فروعي بسيط المسائل والوسائل إلى أصولي متعدد الوسائل معقد المسائل.

الخاتمة: مما سبق وصلت إلى الاستنتاجات التالية:

- أن الجدل الفقهي في الأندلس، بدأ ضيقا بسيطا في مسائله، تقليديا في وسائله حيث اقتصر على مسائل الفروع في الغالب. فهو لم يُعمل وسائل المتكلمين كالجدل والمنطق وعلم الكلام، ولم يصل إلى درجة الخلاف العالي، وظلّ على هذه الحال طيلة القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي.

- في أواخر القرن الرابع وبداية الخامس الهجريَّيْن/العاشر والحادي عشر الميلاديين على عهد الدولة الأموية بالأندلس، شهدت هذه الفترة محاولات للخروج من هذه الدائرة الجدلية الضيقة، فقد حاول بعض الفقهاء الاجتهاد من أجل محاربة هذه النمطية الفقهية التقليدية.

- ويبدو واضحا أن القرن الخامس للهجرة/الحادي عشر الميلادي أضحى مغايرا حيث كان للعامل السياسي دوره في ازدهار الجدل الفقهي المرتقب على عهد ملوك الطوائف، وخلاله حدثت نقلة نوعية للجدل من فروعي تقليدي بسيط المسائل إلى جدل أصوليّ عالي الخلاف. ومنه يتضح توسع دائرة الجدل الفقهي في مسائله ووسائله، فامتزج الجدل الأصولي بعلم الكلام والمنطق والذي جمع بين مختلف المذاهب الفقهية بالأندلس، مالكيّة وظاهريّة على الأخصّ.

- واتّضح ذلك من خلال مؤلّفات أصولية، وصل بها أصحابها الى قمة التجديد والاجتهاد، ممثلين في كل من الإمام ابن عبد البرّ المالكي وابن حزم الظّاهري ومعاصره الباجي وغيرهم.

- واستمر هذا النسق الجدلي الاجتهادي في القرن السادس الهجري /الثاني عشرة الميلادي ممثلا في أعلام الجدل الأصولي من أمثال ابن العربي المالكي وغيره، وانتهى بأبي الوليد ابن رشد الحفيد الذي شغل باجتهاداته الأصولية الغرب والشرق من خلال كتابه "بداية المجتهد ونهاية المقتصد".

- غير أن هذا النسق الجدلي الاجتهادي لم يكتب له التوسع والاستمرار بعد ذلك، باستثناء القرن الثامن الهجري/الرابع عشر الميلادي على يد أبي إسحاق ابراهيم الشّاطبي صاحب الموافقات الذي واصل اجتهاداته الأصولية، ولكن الوضع الاجتهادي انتكس بعده، وعاد إلى سابق عهده (القرنين الثالث والرابع الهجريين/التاسع والعاشر الميلاديين) حيث سيطر التقليد وضعف التجديد.

الهوامش:

1- جاء في مقاييس اللغة لابن فارس: جدل، الجيم والدال واللّام أصل واحد وهو من باب استحكام الشيء في استرسال يكون فيه، وامتداد الخصومة، ومراجعة الكلام، ويعرفه ابن منظور: اللّدد في الخصومة والقدرة عليها، والمجادلة والمناظرة والمخاصمة، وقد جادله مجادلة وجدلا أي خاصمه، ويقال: جادلت الرجل فجدلته جدلا أي غلبته، ورجل جادل ومجدال إذا كان أقوى في الخصام. ابن فارس أبو الحسين أحمد بن زكريا القزويني الرازي، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، دمشق، 1399هـ/1979م، ص433/ابن منظور أبو الفضل محمد بن مكرم بن عليّ، لسان العرب المحيط، دار الجيل، بيروت، ط1، 1408هـ-1988م، مجلد1، ص.419

2- الفروع: "هو ما يبنى على غيره". الزنجالي شهاب الدين محمود بن أحمد أبو المناقب، تخريج الفروع على الأصول، حققه وعلّق على حواشيه محمد أديب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط4، 1402هـ/1982م، ص33، وهي: أحكام الشريعة المفصلة المبيّنة في علم الفقه. ينظر سعد بن ناصر الشنثري، الأصول والفروع، دار الكنوز إشبيليا، الرياض، السعودية، ط1، ص79/خالد قادري، نظرية تخريج الفروع على الأصول وتطبيقاتها في الفقه الإسلامي، أطروحة دكتوراه في العلوم الإسلامية، 1438هـ-1439م/ 2017-2018م، جامعة الحاج لخضر، باتنة، ص.11

3- الخلاف اصطلاحا: الاختلاف والمخالفة، أن يأخذ كل واحد طريقا غير طريق الآخر في حوله أو قوله، والخلاف أعم من الضّدّ، ولما كان الاختلاف بين الناس في القول قد يقتضي التنازع، أستعير ذلك للمنازعة والمجادلة، قال تعالى: "فَاخْتَلَفَ الأَحْزَابُ من بينهم فَوَيْلٌ لِّلَذين كَفَرُوا من مَّشْهَدِ يَوْمٍ عَظِيم". سورة مريم، الآية 37. الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن،المحقق صفوان الداوودي، الناشر دار القلم-الدارالشامية، 1430هـ/2009م، ص294.

4- المناظرة: يقول ابن منظور: "التناظر أي الرواض في الأمر، النظائر أي جمع نظيرة، وهي المثل والشبه في الأشكال". ابن منظور أبو الفضل محمد بن مكرم بن عليّ، لسان العرب، تحقيق عبد الله علي الكبير وآخرون، دار المعارف، ص272. وجاء في مقاييس اللغة: النّون والظّاء والرّاء أصل صحيح، يرجع فروعه الى معنى واحد، تأمّل الشّيء ومعاينته...، ويقال: نظرت إلى الشيء، أي عاينته...، هذا ينظر هذا، من هذا القياس، أي إنه نظر إلى ناظره كانا سواء. مقاييس اللّغة، المصدر السابق، ج5، ص444.

5- الظاهرية: هو مذهب فقهي نسبة الى داود بن علي الأصفهاني البغدادي الفقيه الظّاهري، إمام أهل الظّاهر...، قال ابن الخطيب: كان فقها زاهدا وفي كتبه حديث كثير دالّ على غزارة علمه، كانت وفاته ببغداد في هذه السنة(270هـ/880م)، وكان مولده سنة 200هـ/810م. حصر نفسه بين القياس الصّحيح. ابن كثير أبو الفداء الحافظ الدمشقي، البداية والنّهاية، ضبطه وصحّح هذه الطّبعة هيئة بإشراف النّاشر مكتبة المعارف، بيروت، 1412هـ-1991م، ج11، ص48.---- 6- التركي عبد المجيد، مناظرات في أصول الشريعة الإسلامية، ترجمة عبد الصبور شاهين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2 1414هـ/1994م، ص58.

7- الأوزاعي: هو عبد الرحمان بن عمرو، ابن محمد الأوزاعي الدمشقي، شيخ الإسلام، ولد سنة ثمان وثمانين، ببعلبك وقد كان أهل الشّام وأهل الأندلس على مذهب الأوزاعي مدّة من الزّمن. مات في ثاني صفر سنة 157هـ- وأجاب الأوزاعي في سبعين ألف مسألة. وقال الخريسي: كان الأوزاعي أفضل أهل زمانه. محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي أبو عبد الله، طبقات علماء الحديث، تحقيق أكرم البوشي وإبراهيم الزبق، مؤسّسة الرّسالة، بيروت، ط2، 1996م، ج1، صص277-279.

8- هو زياد بن عبد الرحمان الملقب بشبطون، فقيه أهل الأندلس على مذهب الإمام مالك، هو أوّل من أدخل الأندلس، فقه الإمام مالك (ت: 199هـ/809م). ابن الفرضي أبو الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف، تاريخ علماء الأندلس، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، ج1، ص372/عبد الله بن الزبير الحميدي، جذوة المقتبس في تاريخ علماء الأندلس، تحقيق بشار عواد معروف ومحمد عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1429هـ/2008م، ص313.

9- هو: قرعوس بن عباس قرعوس، من أهل قرطبة رحل الى المشرق فسمع من الإمام مالك، وسفيان الثوري، وابن جريج... كان فاضلا ورعا، له علم بالمسائل على مذهب مالك وأصحابه (ت: 220هـ). ابن الفرضي، المصدر السابق، ج1، ص475/الحميدي، المصدر السابق، ص.401

10- هو الغازي بن قيس الأندلسي، فقيه نحوي، من الموالي، رحل إلى المشرق فحضر تأليف الإمام مالك للموطأ، وسمع منه، وهو أول من أدخله الأندلس، كانت وفاته سنة 199هـ/809م. ابن الفرضي، المصدر السابق، ج1ص، 443/الجذوة، ص.475

11- هشام بن عبد الرحمان: صاحب الأندلس، مات سنة إحدى و سبعين، و قيل اثنين و سبعين ومائة، وهو الأصح، وكان مولده بأرض دمشق سنة ثلاث عشر ومائة، كانت دولة عبد الرحمان ثلاثا و ثلاثين سنة وأشهر، وكانت كنيته أبا المطرف، بنى الرصافة بقرطبة تشبها بجده هشام. ابن الأثير عز الدين أبي الحسن، الكامل في التاريخ، دار بيروت للطباعة والنشر، 1402هـ/1982م، مج 6، ص110.

12- القاضي عياض بن موسى بن عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب الإمام مالك، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1403هـ/1983م، ط2، د.ت، ج1، ص26.

13- عبد الملك بن حبيب (ت.238هـ/852م): تعلم بالأندلس ورحل سنة 208هـ/823م، وأخذ عن كثير من أصحاب مالك...، وهو مؤلّف كتاب الواضحة الذي يعد من أهم أصول الفقه المالكي. ابن خلدون عبد الرحمان بن محمّد، مقدمة ابن خلدون، تحقيق علي عبد الواحد وافي، إشراف داليا محمّد إبراهيم، دار النهضة مصر للنشر، طبعة جديدة منقحة، ج3، هامش ص955.---- 14- نفسه، ج3، ص955-956.

15- المستنصر بالله الحكم بن عبد الرحمان: ولي الحكم يوم الخميس لثلاث خلون من شهر رمضان سنة 350هـ/961م، وتوفي يوم السبت من صفر سنة 366هـ/977م، فكانت خلافته خمس عشرة سنة وخمسة أشهر. ابن الفرضي، المصدر السابق ص415.

16- القدّوري سمير، الرّدود على ابن حزم بالأندلس والمغرب من خلال مؤلفات علماء المالكية، مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث، المغرب، 1431هـ/2010م، ج2، ص283/الهروس مصطفى، مدرسة المالكية الأندلسية إلى نهاية القرن 3هـ، نشأة وخصائص، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1418هـ/1997م، ص60.

17- أبو الخير الزنديق: الذي حكم عليه قضاة الخلافة الأندلسية بالرّدة والزّندقة، استندوا إلى شهادات عشرات ممّن نقلوا أقواله وأفعاله الخبيثة. أبو الأصبغ عيسى بن عبد الله الأسد، الإعلام بنوازل ابن سهل، تحقيق نورة محمد عبد العزيز التويجيري، ط1، 1995م، النقول مأخوذة من نازلة: مسألة الزنديق أبي الخير وصفة الشهادة عليه، ص887 إلى 904، مصطفى صادقي، الاعتقاد المجرم علوي في الأندلس، مقالات معلّقة، تاريخ الإضافة 10.11.2015الألوكة الثّقافية.

18- منذر بن سعيد البلّوطي: (273-355هـ/921-966م) قاضي الجماعة بقرطبة وخطيبا مصقّعا وشاعرا بليغا، له كتب مؤلّفة في القرآن والسُّنة والورع والرّد على أهل الأهواء والبدع منها: "الأنباء على استنباط الأحكام من كتاب الله"، و"الإبانة عن حقائق أصول الديانة"، وأحكام القرآن. ابن خاقان أبي نصر الفتح بن محمّد بن عبيد الأشبيلي الأندلسي، مطمح الأنفس ومسرح التّأنس في ملح أهل الأندلس، تحقيق هدى شوكت بهنام، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، ص128.

19- أبو جعفر أحمد بن خلف بن وصول، ترجالي، كان فقيها مشاورا، وله في الأحكام تصنيف جزء حسن، كان حيّا بين سنتي 474-484هـ/1081-1082م. ابن فرحون إبراهيم بن علي بن محمد، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، مطبعة المدينة د .ت، ج1،ص201.---- 20- القدّوري سمير، الردود على ابن حزم بالأندلس والمغرب من خلال مؤلّفات المالكية، مجلّة الأحمدية، العدد 13- 2010م، ص 184.---- 21- المقدّمة، ج3، ص957.--- 22- نفسه، ج3، ص954.

23- التقليد: وفيه قال بن حزم : "التقليد حرام، ولا يحلّ، لأحد أن يأخذ بقول أحد بلا برهان". ابن حزم أبو محمد علي بن أحمد، النبذة الكافية في أحكام أصول الدين، تحقيق محمد أحمد عبد العزيز، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1405هـ، ص71. وعرفه ابن عبد البرّ "حدّ العلم التبيين وإدراك المعلوم على ما هو فيه، فمن بان له شيء فقد علمه، وقالوا المقلّد لا علم له، ولم يختلفوا في ذلك...". ابن عبد البرّ بن عمر يوسف، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، د. ت، ج1، ص933/محمد العلمي، المستوعب بتاريخ الخلاف العالي ومناهجه عند المالكية، مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث، المغرب، ط1، 1431هـ/2010م، ج2، ص570/566/صرصوم رابح، منهج النّقد في الفقه الإسلامي المذهب المالكي نموذجا- دراسة تحليلية- أطروحة دكتوراه في العلوم الإسلامية، جامعة وهران، 1435-1436هـ/2014-2015م، ص259.

24- بقي بن مخلد: من أهل قرطبة، رحل الى المشرق فلقي جماعة من أئمّة المحدّثين منهم أحمد بن محمد بن حنبل، ملأ الأندلس حديثا ورواية، وأنكر عليه أصحابه الأندلسيون، كتب الاختلاف وغرائب الحديث، وأغروا به السلطان، ثم إن الله أظهره عليهم. وله "تفسير القرآن" و"المسند" (ت: 276هـ/889م). ابن الفرضي أبو الوليد عبد الله، تاريخ علماء الأندلس، الدار المصرية للتّأليف والترجمة، القاهرة، 1966م، ترجمة رقم 283، ج1 ص91.

25- محمد بن وضاح بن بزيغ: من أهل قرطبة، سمع من فقهاء الأندلس، ثم رحل الى المشرق قبل 220هـ/830م، وله من الكتب "العباد والعوابد" في الحديث، كان ابن وضّاح شيخ الأندلس...(ت: 286هـ/899م). الخشني محمد بن الحارث القيرواني، أخبار الفقهاء والمحدثين، وضع حواشيه سالم مصطفى البدري، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت. رقم137، صص86-94.

26- الخشني محمد بن الحارث: هو الحافظ الإمام أبو عبد الله بن محمد بن حارث بن أسد الخشنيّ القيرواني، من أهل العلم والفضل، كان محادثا، حافظا للفقه، من مؤلّفاته "الاتفاق والاختلاف في مذهب مالك". توفي بقرطبة سنة 361هـ/1070م. الخشني، المصدر السابق، مقدمة المحقق، ص3-4. تنظر ترجمته في شجرة النّور الزكية، 1-94/العبر، ج2 ص324/البغية، ص61، ترجمة 96.

27- طه عبد المقصود عبد الحميد أبو عنبة، الحضارة الإسلامية دراسة في تاريخ العلوم الإسلامية نشأتها في المشرق- انتقالها إلى الأندلس دعم الأندلسيّين- تأثيرها على أوروبا. دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، ج2، ص551.

28- ابن عبد البرّ: أبو يوسف بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري الأندلسي القرطبي المالكي، ولد سنة(368هـ/1077م) إمام عصره في الحديث وما يتعلق بهما .ابن خلكان، أبو العباس أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، حققه إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1978م، مج7، ص66.

29- الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1405هـ-1984م، ج18، ص153-154. قال أبو محمد بن حزم فيه: "لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله فكيف أحسن منه". ابن بشكوال أبي القاسم بن خلف بن عبد الملك، كتاب الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدّثهم وفقهاهم وأدبائهم، تحقيق السيد عزب العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط2، 1994م، ج2، ص640. حافظ مكثر.. مولده في رجب سنة 362هـ/1071م. ومن مؤلفاته كتاب التمهيد لما في الموطإ من المعاني والأسانيد في عشرة أسفار، قال أبو محمد بن حزم: "وهو كتاب لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله، كيف أحسن منه"... قال عياض:" ألف أبو عمر كتاب الاستذكار لمذاهب علماء الأمصار فيما تضمنه الموطاء من معاني الرأي والآثار.. مات ليلة الجمعة، سلخ ربيع الآخر سنة 463هـ. القاضي عياض أبي الفضل بن موسى اليحصبي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مالك، ضبطه وصحّحه محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418هـ/1998م، ج2، ص353.

30- أصول الفقه: هي أدلة الفقه، وهي القواعد التي يتوصل بها المجتهد الى استنباط الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية، والقواعد هي الضوابط الكلية العامة التي يشتمل على أحكام جزئية، مثل قاعدة الأمر للوجوب والنهي للتحريم. وهبة الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، ط1، 1419هـ/ 1999م، ص13.

31- الحاج العرباوي، الأحكام والتّقليد بين ابن عبد البرّ المالكي وابن حزم الظّاهري وأثرها الفقهي، مذكرة ماجستير في الفقه الإسلامي وأصوله، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 1430هـ-1431هـ/2009م-2010، ص63.

32- من الأمثلة على ذلك أن تناظر بقي بن مخلد في مسألة من مسائل النكاح مع أصحابه من المالكية، فطرح أصحابه ما يعرفون عنها حسب المذهب المالكي، فخالفهم بقي الطرح، فاستغربوا طرحه، وظنوا أنها ليست من المذهب المالكي، واعتقدوا بأنها اجتهادات من عنده بتوسع في علم الخلاف، فأجابهم بأنها ليست من المذهب المالكي فحسب وإنما هي موجودة أيضا في المدونة. الخشنيّ، المصدر السابق، ص55/المشهداني علياء هاشم ذنون محمّد، فقهاء المالكية دراسة في علاقاتهم العلمية في الأندلس والمغرب في منتصف القرن 6هـ/12م، أطروحة دكتوراه في فلسفة التاريخ الإسلامي، 1424هـ/2003م، ص123.

33- ابن عبد البرّ، المصدر السابق، مج2، ص210.---- 34- المدوّنة: يعد هذا الكتاب أهم أصل من أصول مذهب مالك، بل هو الأصل الذي قام عليه الفقه المالكي. المقدمة، ج3، هامش ص956.---- 35- فقهاء المالكية دراسة في علاقاتهم العلمية، ص122.

36- أبو عمر ابن القطان: هو أحمد بن محمد بن عيسى بن هلال، أبو عمر بن القطان، قرطبي، بعيد الصيت في فقهائها، عليه دارت الفتيا في زمانه، وكان أحفظ الناس للمدونة، توفي بباجة سنة 460هـ/1067م. الطّليطلي أحمّد بن مغيث، المقنع في علم الشروط، وضع حواشيه ضحى الخطيب، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت. ص72.

37- أبو جعفر بن أبي رزق: هو أحمد بن محمد بن رزق، من أهل قرطبة، يكنى أبا جعفر. أخذ عن أبي عمر ابن القطان الفقيه وعن أبي عبد الله محمّد ابن عتاب الفقيه كان فقها، حافظا للرأي، مقدما فيه، ذاكرا للمسائل، بصيرا بالنوازل، وكان مدار طلبة الفقه بقرطبة عليه في المناظرة.. توفي فجأة ليلة الاثنين لخمس بقين من شوّال سنة 477هـ. ابن بشكوال، المصدر السابق، مج1، ص109.

38- ابن رشد الجد، المجلد1، ص109/خويا بابا شفيقة، دور فقهاء المالكية في الأندلس بين القرن(2هـ-6هـ/ 8م -12م) مذكرة ماجستير، جامعة البويرة، 1435هـ -1436هـ، 2014م-2015م. ص72.

39- الخلاف العالي: هو الخلاف الفقهي، إما داخل المذهب الواحد أو مع مذاهب أخرى، وبعض الفقهاء يتوسع في تقرير كل قبول ويذكر أدلّته، ويناقش ثم يرجح، وقد يستنبط أدلة كل فريق، لكن يتوسع في أدلة مذهبه... وبعده بعضهم مقارنا، بحكم إثبات الأقوال وأدلتهم. الأسطل محمّد، طريقة التصنيف والتلقي عند الفقهاء، مقالات معلقة، شبكة الألوكة، تاريخ الإضافة 27.12.1438هـ/19.09.2017م.

40- الغزالي محمد بن محمد بن أحمد الطوسي، إحياء علوم الدين، دار المنهج للنشر والتوزيع، جدة، 1432هـ/2011م، مج1، ص159.---- 41- ابن عبد البرّ، جامع بيان العلم، ج2 ص113.---- 42- نفسه، ج2 ص113.---- 43- علم الكلام: عرّفه ابن خلدون على أنّه: "علم يضمن الحجاج على العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية، والرّد على المبتدعة المنحرفين في الاعتقاد عن مذاهب السلف وأهل السّنة، وسر هذه العقائد التوحيد" مقدمة ابن خلدون، ج3، ص966.

44- الترغي خالد، المناظرة الفقهية من منطق الجدل الى منطق الحوار، دار النشر نما للدراسات والبحوث، بيروت، ط1، 2017م، ص54.

45- المنطق الأرسطي: من أهم أعمال أرسطو، فهو الذي وضع قواعد علم المنطق، ويهدف إلى فحص وتصحيح الفكر، ويعتمد أساسا على تدريب العقل على الطريقة اليونانية، وأن العقل لا يكتمل دون تدريب. أحمد فريد المزيري، شرح وريقات المنطق، 2015م، ص 4.---- 46- المناظرة الفقهية من منطق الجدل إلى منطق الحوار، ص 9-11.---- 47- صرصوم رابح، المرجع السابق، ص22.---- 48- ابن فرحون، المصدر السابق، ج1 ص115.---- 49- أبو الوليد الباجي، كتاب المنهاج في ترتيب الحجاج، تحقيق عبد المجيد التركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط3، 2000م، مقدمة المحقق، ص 20.---- 50- المنهاج، مقدّمة المحقق، ص21.

51- المشهداني علياء هاشم دنون، المرجع السابق، ص124.---- 52- جامع بيان العلم وفضله، 95/2.---- 53- التهامي ابراهيم، جهود علماء المغرب في الدفاع عن عقيدة أهل السنة دراسة في الصراع العقدي في المغرب من الفتح الإسلامي إلى نهاية القرن الخامس، الطبعة الأولى، 2005، ص196.

54- ابن حزم أبو محمد، رسائل ابن حزم، تحقيق إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الطبعة الثانية، 1987م، ج2 ص186/ابن حزم، رسالة في فضل الأندلس، ص267 ملحق تاريخ الأدب الأندلسي لإحسان عباس/غسان عبد الخالق، الدولة والمذهب، جدل السلطة والسلطة الموازية في الفكر الإسلامي، ط2، 2017، ص 32.---- 55- الدولة والمذهب، جدل السلطة والسلطة الموازية، ص32.---- 56- المنهاج، مقدمة المحقق، ص11.---- 57- المناظرة الفقهية، من منطق الجدل إلى منطق الحوار، ص192.

58- جذوة المقتبس، ص 28-39.----- 59- الوظيفي المصطفى، المرجع السابق، ص 16.

60- ابن العربي أبو بكر المعافري، العواصم من القواصم، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر،1985 ط2، ج2، ص337.

61- عتيق عبد العزيز، الأدب العربي في الأندلس، دار النهضة العربية، القاهرة، ط2، 1976م، ص156/الحياة الاجتماعية والثقافية للأندلس في عصر ملوك الطوائف (479هـ-1009م)، ص 129.---- 62- المرجع نفسه، ص 128.

63- المقرّي شهاب الدين أحمد بن أحمد، نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب، تحقيق إحسان عباس دار صادر، بيروت، 1968م، ص221.

64- محمد بن يحيى بن عمر ابن لبابة: مولى أبي عثمان بن عبيد الله، من أهل قرطبة، كان إماما في الفقه، مقدما على أهل زمانه في حفظ الرأي، مشاورا (ت. 314هـ/981م). مطمح الأنس في ملح أهل الأندلس، هامش ص24.

65- يحيى بن عبد الله بن يحيى الليثي، القرطبي، الإمام أبو أحمد، البربري المصمودي، مولى ابن الليث (152هـ- 234هـ/770-840م)، سمع الموطأ من زياد بن عبد الرحمان شبطون...، وبه ظهر مذهب مالك بالأندلس، وكان أمير الأندلس لا يولي القضاء إلا من يشير إليه، قال ابن الفرضي: "كان يُفتي برأي مالك، لا يدع ذلك إلا في قنوت الصبح، فإنه تركه لرأي الليث. الصفدي صلاح الدين خليل بن أيبك، الوافي بالوفيات، حققه وعلّق عليه أبو عبد الله جلال الأسيوطي، دار الكتب العلمية،د.ت، ج22، حرف الواو، حرف الياء، 220-221.

66- عبد الله محمد بن القاسم الثغري: هو عبد الله محمد بن القاسم الثغري، من قلعة أيوب، رحل إلى المشرق سنة 350هـ، ودخل العراق وسمع بالبصرة من الهجيمي وأبي بكر أحمد بن حمدان، سمع منه مسند أحمد بن حنبل، ثم رحل إلى بلاد الشام ومصر وسمع من علمائها، ثم انصرف إلى الأندلس، واستقضاه المستنصر بالله، وكانت الرحلة إليه من جميع نواحي الثغر، توفى سنة 383هـ. ابن الفرضي، المصدر السابق، ج1 ص91.

67- يوسف رزين، لمحة عن الحياة العملية في الأندلس في عهد الناصر والمستنصر والمنصور، الحوار المتمدن، العدد 3911. 14-11-2012م.----

68- مصطفى محمد إبراهيم، الحياة العلمية بقرطبة في عصر الناصر، رسالة دكتوراه، كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر 1981م، ص263/الحضارة الإسلامية في تاريخ العلوم الإسلامية، ص552.---- 69- ترتيب المدارك، صص347-350.

70- بغية الملتمس، رقم 1204 ص 403.---- 71- ترتيب المدارك، ص 312.

72- مسفر علي القحطاني، الجدل الأصول والتفكير النقدي، مقاربات منهجية، إيلاف، يومية إلكترونية، لندن، 21-05- 2001م، النشر 30-05- 2015.---- 73- مسعود فلوسي، الجدل عند الأصوليّين، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2002م، ص9/كرميش لطيفة، المنهج الحجاجي لعلماء الأندلس ابن العربي نموذجا، مذكرة ماجستير في العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر، 2013م/2014م، ص50.

74- ابن خلدون، المصدر السابق، ج3، ص.965

75- أصول الفقه: هو البحث عن الأدلة الشرعية والنقلية، وما يتصل بها من الأدلة العقلية المستندة إلى الأدلة الشرعية، وهذا المعنى يدور على لسان الأصوليين في تصنيف الأدلة بقولهم: هي النص معقول النص. وائل بن سلمان بن حمزة الحارثي، علاقة علم أصول الفقه بعلم المنطق، دراسة تاريخية تحليلية، رسالة ماجستير، 1431هـ/2010م، ص113. وعرّفه أبو الوليد الباجي: "أصول الفقه ما انبنّت عليه معرفة الأحكام الشرعية". الحدود، ص36/علاقة علم أصول الفقه بعلم المنطق، ص22.---- 76- ابن خلدون، المصدر السابق، ج3، ص960.

77- شعبان محمد إسماعيل، أصول الفقه تاريخه ورجاله، دار المرجع للنشر، القاهرة، ط1، 1401هـ/1981م، ص30-31.

78- عثمان بن محمد شوشان، علم أصول الفقه القرن الخامس الهجري، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة، جامعة محمد بن سعود، 1424هـ/2003م، ص1245/المنهج الحجاجي لعلماء الأندلس، ص74.---- 79- علاقة علم أصول الفقه بعلم المنطق، ص1.

80- هو سليمان بن خلف بن سعيد بن أيوب بن وارث أبو الوليد التيجيبي القرطبي، الباجي، المالكي، فقيه، أصولي، محدث متكلم، ولد بمدينة بطليوس، ورحل إلى بلاد شتى من بلاد المشرق، من تصانيفه الكثيرة إحكام الفصول، الإشارة في معرفة الدليل، الناسخ والمنسوخ. نفح الطيب، ج2 ص67/الديباج المذهب، ص120/علاقة علم أصول الفقه بعلم المنطق، ص24.

81- المنهاج في ترتيب الحجاج، ص19.---- 82- الغزالي محمد بن محمد، المستصفى من علم الأصول، المقدمات المنطقية والأحكام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1417هـ-1997م، ج1، ص4.---- 83- العلاقة بين علم الجدل وعلم المنطق، ص14.---- 84- المقدمة، ج3، ص960.---- 85- نفسه، ج3، ص 961.

86- عرّفه ابن خلدون: "هو علم يتضمّن الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية، والرد على المبتدعة المنحرفين في الاعتقادات عن مذاهب السلف وأهل السنة". ابن خلدون، المصدر نفسه، ج3، ص966.

87- العلاقة بين الحجاج وعلم أصول الفقه، ص14.---- 88- ابن خلدون، المصدر السابق، ج3، ص963.---- 89- العلاقة بين الحجاج وعلم أصول الفقه، ص14.---- 90- المنهاج في ترتيب الحجاج، مقدمة المحقق، ص19.

91- جاء في مقاييس اللّغة: "النون والطاء والقاف: أصلان صحيحان، أحدهما: كلام أو ما أشبه، والآخر: جنس من اللباس، الأول: المنطق... والآخر الفطان"، مقاييس اللّغة، ج5 ص440، المصدر السابق. ويقدر به الإدراك، المعجم الوسيط، مادة نطق (931-ب)/علاقة أصول الفقه بالمنطق، ص34. وبعرّفه ابن خلدون: "هو قوانين يعرف بها الصحيح من الفاسد في حدود معرفة الماهيات، والحجج المفيدة للتصديقات". المصدر السابق، ج3، ص945. وعرفه صاحب الإحياء: "هو بحث عن وجه الدليل وشروطه، ووجه الحدّ وشروطه، وهما داخلان في علم الكلام". المصدر السابق، ص85.

92- علاقة علم أصول الفقه بعلم المنطق، 314.---- 93- نفسه، ص317.---- 94- نفسه، ص414.---- 95- نفسه، ص414.---- 96- نفسه، ص129.---- 97- نفسه، ص410.---- 98- نفسه،ص412.---- 99- نفسه، ص316.---- 100- نفسه، ص303.---- 101- إحكام الفصول للباجي، ج1 ص174/المرجع نفسه، ص 304.---- 102- نفسه، ص305.---- 103- نفسه، ص311.---- 104- نفسه، ص76.---- 105- التقريب لحدّ المنطق، ج4، ص102-232-240/المرجع السابق، ص77.

106- ابن حزم أبو محمد بن سعيد، الإحكام في أصول الأحكام،حققه الشيخ أحمد شاكر، قدّم له الدكتور غسّان عباس، منشورات دار الأوقاف الجديد، بيروت، مقدمة المحقق، مج1، ص د.---- 107- الإحكام في أصول الأحكام، المجلد الأول، ص8.--- 108- علاقة علم أصول الفقه بعلم المنطق، ص77.---- 109- سورة المائدة، الآية 3.---- 110- علاقة علم أصول الفقه بعلم المنطق، ص312.---- 111- الإحكام في أصول الاحكام، مقدمة المحقق، ص هـ-و.

112- هو فرع من علم الفقه من جهة، واعتمد على المنطق والجدل ومبادئ أصول الفقه من جهة أخرى، وهو اليوم يعرف باسم الفقه المقارن. وهبة الزحيلي، الفقه المقارن وضوابطه بتطور العلوم الفقهية خلال القرن الخامس الهجري، أعمال ندوة تطور العلوم الفقهية. التأليف الموسوعي والفقه المقارن المنعقدة: 1426هـ-2005م. ص13. وعرفه حاجي خليفة: "وهو علم يعرف به، كيفية إيراد الحجج الشرعية ودفع الشبهة، وقوادح الأدلة الخلافية، بإيراد البراهين القطعية... وهو الجدل الذي هو قسم من المنطق، إلا أنه خص بالمقاصد الدينية". كشف الظنون، ج1ص472/الفقه المقارن وضوابطه، ص13.---- 113- الفقه المقارن، ص14.---- 114- نفسه، ص14.---- 115- المقدمة، ج3، ص964.---- 116- نفسه، ج3، ص964.----117- الفقه المقارن وضوابطه، صص16-18.

118- هو الفقيه القاضي الإمام أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد الحفيد القرطبي المالكي. ولد سنة (520هـ/1198م)، جده يدعى مثله أبا الوليد محمد بن رشد وأبوه أحمد، عاش حياته بين القضاء والتأليف، وكان له مكانة في دولة الموحدين، وله العديد من المؤلفات في شتى المجالات: في الفلسفة وعلم الكلام والفقه والفلك والنحو والطّب. أبو الوليد محمد بن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، وثّق نصوصه وحقّق أصوله وخرّج أحاديثه طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ط1، 1409هـ/1989م، ج1، صص15-35.---- 119- الفقه المقارن وضوابطه، ص22.

120- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، مقدمة المحقق، ص9.---- 121- نفسه، ص9.---- 122- نفسه، ص10.---- 123- نفسه، ص11.---- 124- نفسه، ص12.---- 125- نفسه، ص825.---- 126- علاقة علم أصول الفقه بالمنطق، المرجع السابق، ص 80.